[241] وعليك توكلت، فنعم الرب أنت، ونعم المولى ونعم النصير (1). - 132 - باب شري الهدي وأصنافه والإعطاء منه ثم اشتر (2) هديك إن كان من البدن أو من البقرة، وإلا فاجعله كبشا سمينا فحلا، فإن لم تجد كبشا فحلا فموجوء (3) من الضأن، فإن لم تجد (4) فتيسا فحلا، فإن لم تجد فما تيسر لك، وعظم شعائر ا (5). ولا تعط الجزار منها (6) جلودها، ولا قلائدها (7)، ولا جلالها، ولكن تصدق

1 - عنه البحار: 99 / 275 ذيل ح 18، والجواهر: 19 / 97 قطعة. الكافي: 4 / 478 ح 1، والمقنع: 272، والتهذيب: 5 / 198 ح 38 باختلاف يسير، وفي قرب الاسناد: 359 ح 1284، والكافي: 4 / 478 صدر ح 7، والتهذيب: 5 / 197 صدر ح 33 قطعة، عن معظمها الوسائل: 14 / 33 - أبواب الوقوف بالمشعر - ب 20 ح 2 وذيل ح 3، وص 58 - أبواب رمي جمرة العقبة - ب 3 ح 1. وفي الفقيه: 2 / 327 بزيادة في المتن، وفي فقه الرضا: 225 نحوه. وانظر دعائم الإسلام: 1 / 323. 2 - هكذا في " ت ". وبزيادة " منه " ب، د، البحار، " من " ج. 3 - " فموجئا " ج. والوجاء: أن ترض أنثيا الفحل رضا شديدا، يذهب شهوة الجماع ويتنزل في قطعه منزلة الخصي " النهاية: 5 / 152 ". 4 - " تجده " د. 5 - عنه البحار: 99 / 279 صدر ح 9. الكافي: 4 / 491 صدر ح 14، والفقيه: 2 / 328، والمقنع: 273، والتهذيب: 5 / 204 ح 18 مثله، وفي الوسائل: 14 / 95 - أبواب الذبح ب 8 ح 1 و ح 4 عن الكافي، والتهذيب. 6 - ليس في " البحار ". 7 - القلائد: ما يقلد به الهدي من نعل أو غيره ليعلم بها أنها هدي " مجمع البحرين: 3 / 540 - قلد - ".